laa-eg.com

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	٥٥١
بتاريخ:	٢٠٢١/ ٤ / ١٧

ملف رقم: ٧٢٤/٦/٨٦

السيد الدكتور المهندس/ وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية.

تحية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٧٥١) المؤرخ ٢٠٢٠/٤/١٤م، بشأن إعادة عرض الموضوع الخاص بإبداء الرأى القانونى فى تحديد مدلول الأجر الشامل الذى يحسب على أساسه المقابل النقدى لرصيد الإجازات للعاملين بالشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحى والشركات التابعة لها.

وحاصل الوقائع- حسبما يبين من الأوراق- أن لائحة نظام العاملين بالشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحى والشركات التابعة لها قد نصت على أحقية العامل فى صرف المقابل النقدى عن رصيد الإجازات الاعتيادية التى لم يستنفدها عند انتهاء خدمته بالشركة على أساس الأجر الشامل طبقا لمفهوم قانون التأمينات الاجتماعية، وإذ لم يتضمن النص عبارة أن يتم الصرف بدون حد أقصى، فقد أثير التساؤل حول مفهوم الأجر الشامل، هل يعنى صرف المقابل النقدى لرصيد الإجازات وفقا لمفهومه العام بحد أقصى أجر الاشتراك فى التأمينات الاجتماعية عند انتهاء الخدمة، أو أن يتم الصرف على أساس الأجر الشامل دون التقيد بحد أقصى، لذا طلبتم عرض الموضوع على الجمعية العمومية، وانتهت بجلستها المعقودة في ٢٢ من يناير عام ٢٠٢٠م إلى حفظه لعدم تزويد إدارة الفتوى المختصة ببعض البيانات والمستندات اللازمة للفصل فيه، وإذ تقدمتم بالمستندات المطلوبة ومنها لائحة العاملين بالشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحى، لذا طلبتم إعادة عرض الموضوع على الجمعية العمومية لإبداء الرأي بموجب كتابكم المشار إليه.

مجلس الدولة
الجمعية العمومية للفتوى والتشريع
٢١٦٦٣

laa-eg.com

ونفيد أن الموضوع عرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة بتاريخ ٢٤ من مارس عام ٢٠٢١م الموافق ١١ من شعبان عام ١٤٤٢هـ، فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أنه إذا عدلت الجهة الإدارية عن طلبها مُبدية رغبتها في عدم الاستمرار في عرضه، أضحى طلب الرأي غير ذي موضوع، ويتعين حفظه.

وعلى هدى ما تقدم، ولما كان الثابت من الأوراق أنكم طلبتم بكتابكم رقم (٧٣٩) المؤرخ ٢٠٢١/٣/٢٢ العدول عن طلب الرأى، فمن ثم لا يكون ثمة وجه – والحالة هذه – للاستمرار في نظر الموضوع، ويغدو متعينًا حفظه.

لـــذلـــك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا في: ١٧ / ٤ / ٢٠٢١

رئيس
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

المستشار/
يسرى هاشم سليمان الشيخ
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

مجلس الدولة
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
٢٦٦٣